ونائبه كالأمير الذي يؤمره الامام على بلده او عشيرته فاذا اشتد ذلك جاز
له اقامة الحد على الوجه المشروع الذي شرعه الله ورسوله وبينه اهل العلم
في كتبهم واذا كان لا يعرف ذلك وليس عنده من يعلمه بذلك فلا يجوز
له الاقدام على ذلك واما اذا نصب نفسه اميرا من غير نصب من امام المسلمين
فلا يجوز له الاقدام عليه ايضا والله اعلم واما الجواب عن السؤال الثالث
عن حال من صدر منه كفر من غير قصد منه بل هو جاهل هل يعذر
املا سواء كان ذلك الشيء قولا او فعلا او اعتقادا او توسلا فنقول اذا
فعل الانسان الذي يؤمن بالله ورسوله ما يكون كفرا او قولا كفرا او اعتقاده كفرا
جهلا منه بما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون عندنا كافرا ولا نحكم
عليه بالكفر حتى تقوم عليه الحجة الرسالية التي يكفر من خالفها فاذا قامت
عليه الحجة وبين له ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم واصر على فعل ذلك بعد قيام الحجة
فهذا هو الذي يكفر وذلك ان الكفر انما يكون بمخالفة كتاب الله وسنة رسوله و
هذا مجمع عليه بين العلماء في الجملة واستدلوا بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا وبقوله وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا الى قوله ولكن حقت
كلمة العذاب على الكافرين واستدلوا ايضا بما ثبت في الصحيحين والسنن
وغيرها من كتب الاسلام من حديث ابي هريرة ان رسول الله قال
ان رجلا ممن كان قبلكم قال لبنيه اذا انا مت فاحرقوني ثم اذروا نصفي في البر ونصفي
في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فامر الله البحر
فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت فاذا الرجل قائم قال ما حملك على ذلك قال
خشيتك ومخافتك فما تلافاه ان رحمه فهذا الرجل اعتقد انه اذا فعل به ذلك
لا يقدر الله على بعثه جهلا منه لا كفرا وعنادا وشك في قدرة الله على بعثه
ومع هذا غفر له ورحمه وكل من بلغه القران فقد قامت عليه الحجة بالرسول
صلى الله عليه وسلم ولكن الجاهل يحتاج الى من يعرفه بذلك من اهل العلم والله سبحانه
تعالى اعلم وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم
سنة ١٣٢٨

Copyright © King Saud University